

شرح كتاب الجنائز من صحيح البخاري للشيخ ابن عثيمين 41

محمد بن صالح العثيمين

نعم نعم اي نعم هذا غلط عظيم قرطة زائرة ويكون زائرات فيها زيادة العلم لانها تدل على المرة الواحدة بخلاف زوارات على ان زوارات يقول شيخ الاسلام رحمه الله انه جمع باعتبار الزائرات لا باعتبار الزيارة المكررة بل باعتبار الزائرات - 00:00:17 ومن اراد العلم في هذه المسألة فعليه بما كتبه شيخ الاسلام رحمه الله في الفتاوي فانه كتابة جيدة لا تكاد تجدها في الغيب نعم قلنا بالنسبة للزائر له واجب لا شك - 00:00:53

لمصلحتك وترقيق قلبه لكن لا ذكرنا لا لاجل ان يدفع ان يدفع بهم الضرر او يجلب الناس نعم باب قول النبي صلى الله عليه وسلم يعذب الميت ببعض بكاء اهله عليه اذا كان اللوح من سنته - 00:01:15

فهد الشيبان يقول مطلوب عند الباب يذهب الى طالب نعم باب قول النبي صلى الله عليه وسلم يعذب الميت ببعض بكاء اهله عليه اذا كان اللوح من سنته. لقول الله - 00:01:42

تعالى قوا انفسكم واهليكم نارا. وقال النبي صلى الله عليه وسلم كلكم راع ومسؤول عن رعيته. فاذا لم يكن من سنته فهو كما قال عائشة رضي الله عنها لا تزر وازرة وزر اخر وهو قوله وان تدعوا متقلة - 00:01:59

ذنوب ذنوب الى حملها لم يحمل منه شيء وما يرى وما يرخص من البكاء من من غير نوح في غيره من ولا في منه طيب انه ما اشار للناس الاخرى - 00:02:19

كلكم انتم فيه ولا ها من صحة ها؟ صحيح تصحيح ما يتكلم عليها في الشرح تقول نعم لكن ابن تيمية ولا ولا نعرف من هذه الاسرة ها من لاجل خلق - 00:02:40

لان اللي عندي نسخة مضبوطة وفيها ايضا اشير الى النسخ المخالفه وما يرخص من البكاء في غير نوح. وقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان على ابن ادم الاولى كفل من دمها وذلك لانه اول من سن القتل - 00:03:21

هذا الباب يقول البخاري رحمه الله باب قول النبي صلى الله عليه وسلم يعذب الميت ببعض بكاء اهله عليه لان البكاء اذا كان طبيعيا فان الميت لا يعذب عليه واذا كان متكلفا - 00:03:46

او في نياحة فانه يعذب لكن البخاري رحمه الله ذهب الى شيعه اخر يقول اذا كان النوح من سنته اي من عادته ان ان اهله يروحون على الميت ولم يوصي بعدهمه - 00:04:05

فانه يكون مقرأ لهذا فيناله العذاب منه لقول الله تعالى قوا انفسكم واهليكم نارا يعني وكان على هذا الميت الذي اعتاد اهله النياحة ان ينهاهم عنها وقال النبي صلى الله عليه وسلم كلكم راع - 00:04:27

ومسؤول عن رعيته يعني فعليه ان ينهاهم والا كان عذابا عليه و فاذا لم يكن من سنته فهو كما قالت عائشة رضي الله عنها اعتزروا وازرة وزر اخرى يعني اذا كان ليس من عادة - 00:04:47

هؤلاء القوم ان ينوهوا على امواتهم فانه لا يعذب الميت وكيف يعذب بوزر غيره وقد قال الله تعالى ولا تزرروا وازرة وزرها وخلاصه رأي البخاري رحمه الله ان هذا ان عذاب الميت بالبكاء لمن اوصى به - 00:05:12

او كان من عادتهم ولم ينهى عنه ولكن الصحيح خلاف ذلك الصحيح انه يعذب لكن ليس عذاب عقوبة لقوله تعالى ولا تزرروا وازرة نزهة اخرى ولكنه يعلم عن الميت بكاء اهله - 00:05:38

فيتألم تألم من هذا وهو كقول النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم السفر قطعة من العذاب ومعلوم ان المسافر لا يعذب ليس احد

يعاقبه ويضربه ويجسده وما اشبه ذلك - [00:05:59](#)

وهو ك قوله وان تدعوا مثقلة الى حين يعني القول لا تزر اخرى ك قوله وان تدعوا مثقلة ذنوبا يعني محملة من الذنوب الى حملها اي الى ما حملت لا يحمل منه شيء - [00:06:22](#)

حدثنا عبدان ومحمد قالا اخبرنا عبد الله قال اخبرنا عاصم ابن سليمان عن ابي عثمان قال حدثني اسامة بن زيد رضي الله عنهما قال ارسلت ابنة النبي صلى الله عليه وسلم اليه ان ابن ابى - [00:06:43](#)

ليقبض فاتنا فارسل يقرأ السلام ويقول ان لله ما اخذ وله ما اعطى وكل عنده باجل مسمى فلتتصبر ولتحتسب. فارسلت اليه تقسم هذه التعزية العظيمة من الرسول عليه الصلاة والسلام. هي التعزية - [00:07:06](#)

المحبوبة المشروعة يقول عليه الصلاة والسلام ان لله ما اخذ وله ما اعطى واذا كان الله تعالى هو الذي له ما اخذ وله ما اعطى ان يأخذ ويعطى ثم قال كل اجل شيء عنده باجل مسمى لا يمكن ان يتاخر - [00:07:26](#)

ولا يتقدم فالاول تعزية تكون الملك لله عز وجل يأخذ ما يشاء ويعطى ما يشاء والثانية التعزية لكون هذا الموت باجل مسمى لا يتقدم ولا يتاخر وحينئذ يطمئن اللسان يقول ما دام هذا بامر الله - [00:07:47](#)

ولن يتقدم ويتاخر يطمئن ثم ارشدها الى الامر الشرعي فقال فلتتصبر ولتحتسب فالاول تعزية بامر قدر والثانية التعزية بامر شرعي فلتتصبر ولتحتسب يعني تحتسب اجر الصبر على الله عز وجل - [00:08:10](#)

لان الله يقول وبشر الصابرين الذين اذا اصابتهم مصيبة قالوا انا لله وانا اليه راجعون او لئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة واولئك هم المهتدون طيب وان كان الانسان لم يحفظ هذا الحديث - [00:08:33](#)

فبماذا يعزي اعزى بكلمات من عنده لكن بمعنى هذا الحديث نعم فارسلت اليه تقسم عليه ليأتينها. فقام ومعه سعد بن عبادة ومعاذ بن جبل وابي ابن كعب وزيد ابن ثابت ورجال - [00:08:54](#)

ورفع اليه فرفع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبي ونفسه تتقطع قال حسبته انه قال كانها شل. افاضت عيناه. فقال سعد يا رسول الله ما هذا؟ فقال هذه - [00:09:17](#)

اما جعلها الله في قلوب عباده وانما يرحم الله من عباده الرحماء نعم اذا قوله في الاول ان ابني ان اينا لي قبض يعني كاد ان كان يقبض لان الرسول صلى الله عليه وسلم ادركه قبل ان يموت - [00:09:35](#)

وبه دليل على حسن خلق النبي صلى الله عليه وسلم. ويidel لهذا ان ابنته اقسمت عليه ان يحرم حضر عليه الصلاة والسلام ومعه اناس رفع الصبي اليه ونفسه تتقطع يعني - [00:09:59](#)

يكون لها صوت كانها شن يعني كأنما يضرب على شن وهو القرية اليابسة القديمة فبكى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاضت عيناه من البكاء وقال انها رحمة جعل الله جعلها الله في قلوب عباده وانما يخاف الله من عباده الرحمين - [00:10:21](#)

ولا شك ان الانسان اذا كان بين يديه الصبي تقع تتقطع نفسه لا شك انه سيرحمه مهما كان وسيبكي لان هذا التقادع لا شك انه الم شديد يدركه هذا الصبر - [00:10:45](#)

وفيه ايضا دليلا على ان من وفق لرحمة الخلق فانه موفق لرحمة الخالق عز وجل لقوله انما يرحم الله من عباده الرحماء ولهذا ينبغي لك ان تعود قلبك على رحمة الخلق - [00:11:07](#)

وان يجعل ما في الخلق كأنما اصابك انت او اهلك اترحمه وتقدر احوالهم التي هم عليها نعم حد هنا عبدالله بن محمد قال حدثنا ابو عامر قال حدثنا فليح ابن سليمان - [00:11:25](#)

عن بلال بن علي عن انس بن خالد رضي الله عنه انه قال شهدنا بنتا لرسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم جالس على القبر - [00:11:47](#)

قال فرأيت عينيه تدمغان قال فقال هل منكم رجل لم يقال في الليلة؟ فقال ابو طلحة انا. قال فانزل. قال فنزل في قبرها في هذا دليل على انه يجوز ان ينزل - [00:12:03](#)

في قبر المرأة لتوحيدها بل ليس من محارمها مع وجود المحارم لأن هذه البنت هي زوجة عثمان رضي الله عنه ابوها حاضر والنبي
صلى الله عليه وسلم حاضر وزوجها حاضر - 00:12:20

ومع ذلك امر ابا طلحة ان ينزل في قبره واما قول العوام انه لا يجوز ان ينزل في قبر المرأة الا من كان من محارمها فهذا لا ليس له
اصل - 00:12:37

حتى ان بعض العوام قال انه يجب على المرأة ان تصطحب المحرم في السفر من اجل اذا ماتت يفك حزائم كفنه المحضر جعلوا هذه
العلة والعوام كما تعلمون هو نعم - 00:12:53

حدثنا عبدان قال حدثنا ابن اخيبي قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرني عبد الله ابن عبيد الله ابن ابي قال توفي ابنة لعثمان رضي
الله عنه بمكة وجئنا لنشهدها وحضرها ابن عمر وابن عباس رضي الله عنهم - 00:13:16

وانى لجالس بينهما او قال جلست الى احدهما ثم جاء الآخر فجلس الى جنبي فقال عبدالله بن عمر رضي الله عنهم لعمرو ابن عثمان
الا تنهى عن البكاء فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الميت - 00:13:39

ادبوا ببكاء اهله فقال ابن عباس رضي الله عنه يقول بعض ذلك ثم حدث قال صدرت مع عمر
رضي الله عنه من مكة حتى اذا كنا بالبيداء اذا هو بركب تحت ظل سمرة فقال اذهب فانظر من هؤلاء - 00:13:59

قال فنظرت اذا صهيب فأخبرته قال فنظرت اذا صهيب فأخبرته فقال ادعه لي فرجعت الى الى صهيب فقلت ارحل فالحق بأمير
المؤمنين فلما أصيّب عمر دخل صهيب يبكي يقول وآخاه واصحابه. فقال عمر رضي الله عنه يا صهيب - 00:14:26

تبكي علي وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الميت يعذب ببعض بكاء اهله عليه قال ابن عباس رضي الله عنهم فلما مات
عمر رضي الله عنه ذكرت ذلك لعائشة رضي الله عنها فقالت رحم - 00:14:51

الله عمر والله ما حدث رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ليعذب المؤمن ان الله ليعذب مؤمنة بكاء اهله عليه ولكن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال ان الله ليزيد الكافر عذابا - 00:15:12

بل ببكاء اهله عليه وقالت حسبكم القرآن ولا تزر وازرة وزر اخر. قال ابن عباس رضي الله عنهما وعنده ذلك والله هو اضحك وابكي
والله هو اضحك وابكي. قال ابن ابي مليكة والله ما قال ابن - 00:15:32

عمر رضي الله عنهم شيئاً هذه القصة كما تعلمون فيها اختلاف بين الصحابة رضي الله عنهم وهل يؤخذ الحديث على ظاهره ان
الميت يعذب بكاء اهله عليه او النمرات البكاء الذي يخرج - 00:15:52

ان العادة وعن ما تقتضيه النفوس وهذا هو الاصل النمرات بالبكاء الذي يخرج عن العادة ويكون متکلفاً اما البكاء الذي تقضيه الطبيعة
هذا لا يعذب عليه الميت قد سواء شعر به ام لم يشعر - 00:16:18

وفي هذا دليل على ما اشرنا اليه سابقاً وهو ان الحديث اذا خالف ظاهر القرآن فانه لا يعتبر لا يعتقد به ولهذا رضي الله عنها الحديث
الذي سمعته بالقرآن ولا تزرروا - 00:16:42

لكنها رضي الله عنها فهمت ان العذاب هو العقوق ومعلوم انه لا يعاقب انسان بعمل غيب فاذا حملنا العذاب على ما اشرنا اليه انه هو
ايض الشلاق تململ مما حصل - 00:17:04

زال الاشكال ولم يكن في حديث معارضة لللة الله اعلم - 00:17:27